دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	٣
رقم الوثيقة	٥٩٤

٧ ديسمبر ٢٠١٤

السيد / رئيس مجلس الأمـــة

المحترم

تحيـــــة طيبـــة وبعـــــد ،،،

أتقــدم بـــالاقتراح بقـــانون المرفـــق بتعـــديل بعـــض أحكـــام القـــانون رقـــم (٤٧) لســـنة ١٩٩٣ فـــي شـــأن الرعايـــة الســـكنية ، مشـــفوعاً بمذكرتـــه الإيضـــاحية ، برجـــاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدم الاقتراح

عسكر عـويـد العنـزي

يحال إلى اللجنة الأسكانية
ويدرج على جدول أعمال الجلسة القادمة

٢٠١٤/١٢/٧

www.kna.ww

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون
رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٤ في شأن نزع الملكية والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة والمعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٥ في شأن إسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥ في شأن بلدية الكويت والمعدل بالقانون رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٣،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(مادة أولى)

يستبدل بنص البند ثانياً من المادة (٢) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص التالي :

مادة (٢) البند ثانياً :

" الحصة العينية وتتكون من الأراضي المخصصة حالياً وكذلك التي تخصص مستقبلاً لها لتنفيذ مشاريعها وأعمالها المشار إليها في هذا القانون ".

(مادة ثانية)

تضاف إلى المادة (٣٢) فقرة أخيرة نصها الآتي :

" في حالة طلاق الزوجة الكويتية قبل صدور وثيقة التملك تصدر الوثيقة باسم الزوج والزوجة مقدمة الطلب قبل واقعة الطلاق إذا كان قد مضى على زواجهما مدة تجاوز الخمس سنوات ميلادية ".

(مادة ثالثة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة رابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

الفصل التشريعي الرابع عشر – دور الانعقاد الثاني – الرقم (٢)

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــراح بقانـــون
بتعديل بعض أحكام القانون
رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

حرص الدستور على النص في المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي على أن الأسرة أساس المجتمع ، وأسند الدستور للمشرع أمانة حفظ كيان الأسرة وحماية الأمومة والطفولة ، وأهم احتياجات الأسرة التي تحقق الحفاظ على كيانها وتقوي أواصرها الرعاية السكنية ، فصدر القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية تلبية لاحتياجات المواطنين من توفير السكن الملائم للأسرة الكويتية وتذليل الصعاب المادية من أجل توفير تلك الرعاية إلا أن المستجدات الحالية استلزمت التدخل لتعديل هذا القانون بما يحقق العدالة الاجتماعية.

لذلك جاء الاقتراح في نص المادة الأولى على أن تستبدل بنص البند ثانياً من المادة (٢) نص جديد خاص بالحصص العينية حيث تتكون من الأراضي المخصصة حالياً وكذلك التي ستخصص مستقبلاً لها لتنفيذ مشاريعها وأعمالها المشار إليها في هذا القانون كما أضافت المادة الثانية فقرة جديدة إلى المادة (٣٢) تنص على أنه في حالة طلاق الزوجة الكويتية قبل صدور وثيقة التملك تصدر الوثيقة باسم الزوج والزوجة المقدم الطلب باسمهما قبل واقعة الطلاق حفاظاً على حقها في الرعاية السكنية وذلك إذا كان قد مضي على زواجهما مدة تجاوز الخمس سنوات تأكيداً لجدية الزواج واستقرار الوضع الأسري لهما خلال هذه المدة.

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait